

تصنيف المعلومات  
للعموم



٢٠١٧/٤/٣٠

تعميم رقم ( ٥٢ ) لسنة ٢٠١٧

بشأن قواعد و ضوابط مخاطبات الجهات الإدارية

المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة :

- بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩ بشأن الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الصادر بتاريخ ١٩٧٩/٤/٤ بشأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٣ بشأن إنشاء الهيئة العامة للقوى العاملة.
- وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٥/٧٠٣ بشأن تفويض المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة.
- وعلى القرار الوزاري رقم ٥ لسنة ٢٠١٦ بشأن القوائم بمهام وإختصاصات المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة اعتباراً من ٢٠١٦/٧/٢٤ .
- وعلى ما تقتضيه مصلحة العمل .

على كافة قطاعات الهيئة الإلتزام بالآتي

أولاً:- التأكد من أن كافة المكاتبات المرسله لجهات خارج الهيئة تكون بإسم المدير العام

للهيئة العامة للقوى العاملة.

ثانياً:- أن توجه كافة المكاتبات الخارجية بإسم رئيس الجهة أو وكيل الوزارة

أو المدير العام وفقاً لكل حالة على حدى.

المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة

عبدالله صالح الطوطح

مدير عام  
الهيئة العامة للقوى العاملة بالوكالة